

رقم الصادر ١/٤٤/١٤١٤:

التاريخ الهجري ١٤٤٤/٠٢/٠٨:

التاريخ الميلادي ٢٠٢٢/٠٩/٠٤:

المرفقات : بدون



الهيئة العامة للنقل  
TRANSPORT GENERAL AUTHORITY



(٢١٧)

## Circular No (45)

## تعميم رقم (٤٥)

### Regarding the Issuance of Electronic Statutory Certificates for Saudi flagged ships

### بشأن إصدار الشهادات القانونية الإلكترونية للسفن التي ترفع العلم السعودي

- To:**
- American Bureau of Shipping (ABS).
  - Lloyd's Register of Shipping (LR).
  - Det Norske Veritas of Shipping (DNV).
  - Bureau Veritas of Shipping (BV).
  - Registro Italiano Navale of Shipping (RINA).
  - Nippon Kaiji Kyokai of Shipping (NKK).
  - All shipping companies in KSA.
  - Whom it may concern.
- إلى:**
- هيئة التصنيف الأمريكية. (ABS)
  - هيئة التصنيف البريطانية. (LR)
  - هيئة التصنيف النرويجية. (DNV)
  - هيئة التصنيف الفرنسية. (BV)
  - هيئة التصنيف الإيطالية. (RINA)
  - هيئة التصنيف اليابانية. (NKK)
  - جميع شركات النقل البحري في المملكة.
  - من يهمه الأمر.

**Cc:**  
General Department of Monitoring and Compliance.

نسخة الى:  
الإدارة العامة للرقابة والامتثال.

#### **1. Purpose:**

This circular clarifies the instructions on the issuance of electronic statutory certificates for Saudi-flagged ships, also provides guidance on dealing with and verifying certificates by the authorities, port state control, and other concerned authorities.

**١. الغرض:**  
يوضح هذا التعميم تعليمات حول إصدار الشهادات القانونية الإلكترونية للسفن التي ترفع العلم السعودي، كما يقدم إرشادات حول كيفية التعامل والتحقق من الشهادات من قبل السلطات ورقابة دولة الميناء والجهات المعنية.

#### **2. Application:**

This circular applies to all ships flying the flag of the Kingdom of Saudi Arabia and classified by one of the approved classification societies in the Kingdom.

**٢. التطبيق:**  
يسري هذا التعميم على جميع السفن التي ترفع علم المملكة العربية السعودية والمصنفة لدى أحد هيئات التصنيف المعتمدة في المملكة.

#### **3. Requirements:**

The instructions issued by the International Maritime Organization (IMO) Circular No. (FAL.5/Circ.39/Rev.2) on the guidelines for the use of electronic certificates must be followed, which provide guidelines for facilitating the use of electronic certificates, and the most important features that must be complied with when issuing the electronic certificates:

**٣. المتطلبات:**  
يجب اتباع التعليمات الصادرة من المنظمة البحرية الدولية (IMO) رقم (FAL.5/Circ.39/Rev.2) بشأن الخطوط التوجيهية لاستخدام الشهادات الإلكترونية والتي تنص على إرشادات لتسهيل استخدام الشهادات الإلكترونية، ومن أهم الخصائص التي يجب الإمتثال لها حين إصدار الشهادات الإلكترونية:



3.1 validity and consistency with the format and content required by the relevant international convention or instrument as applicable.

3.2 protected from edits, modifications, or revisions other than authorized by TGA.

3.3 a unique tracking number for verification.

3.4 a printable and visible symbol that confirms the source of issuance.

3.5 reliably and securely verifiable through a conveniently accessible and continuously available platform.

#### 4. Recognized Organizations (ROs):

4.1 ROs (Classification Societies) in the Kingdom of Saudi Arabia are authorized to issue electronic certificates on behalf of the flag State as per the concluded Agreement to issue statutory electronic certificates for Saudi ships (Appendix 2 of the Agreement), the guidelines issued by the International Maritime Organization as well as the Maritime Administration instructions must be followed.

4.2 The approved classification societies must provide clear and simple instructions for any party who may wish to verify the validity and authenticity of the electronic certificate.

4.3 The electronic signatures applicable to electronic certificates must meet the authentication standards approved by this administration.

#### 5. Maritime companies and ship operators:

5.1 Owners of Saudi ships wishing to be issued with electronic certificates should approach the approved classification societies to issue electronic certificates and to confirm the suitability of the ship for replacing traditional paper certificates with printed versions of electronic certificates.

٣,١ أن تكون ضمن الصلاحية والاتساق مع الشكل والمضمون المطلوبين بموجب الاتفاقية أو الصك الدولي ذي الصلة حسب الإقتضاء.

٣,٢ أن تكون الشهادة محمية من امكانية التعديلات أو التحديثات أو المراجعات بخلاف ما تسمح به الهيئة العامة للنقل.

٣,٣ يجب أن تحتوي الشهادة على رقم فريد للتتبع من أجل التحقق.

٣,٤ وجود رمز قابل للطباعة ومرئي يؤكد مصدر الإصدار.

٣,٥ سهولة التحقق منها بشكل موثوق وآمن من خلال منصة يمكن الوصول إليها بسهولة ومتاحة باستمرار.

#### ٤. الجهات المعترف بها:

٤,١ الجهات المعترف بها (هيئات التصنيف) المعتمدة في المملكة العربية السعودية مخولة بإصدار الشهادات الإلكترونية بالنيابة عن دولة العلم بحكم الاتفاقية المبرمة والصلاحيات بإصدار الشهادات الإلكترونية القانونية للسفن السعودية (الملحق ٢ من الاتفاقية)، ويجب اتباع الخطوط التوجيهية الصادرة من قبل المنظمة البحرية الدولية وكذلك تعليمات الإدارة البحرية.

٤,٢ يجب أن تقدم هيئات التصنيف المعتمدة تعليمات واضحة وبسيطة لأي طرف قد يرغب في التحقق من صحة الشهادات القانونية الإلكترونية.

٤,٣ يجب أن تستوفي التوقيعات الإلكترونية المطبقة على الشهادات الإلكترونية بمعايير المصادقة المعتمدة من قبل هذه الإدارة.

#### ٥. الشركات البحرية ومشغلي السفن:

٥,١ يجب على مالكي السفن السعودية ومشغليها الذين يرغبون في إستصدار الشهادات القانونية الإلكترونية أن يتوجهوا إلى هيئات التصنيف المعتمدة لإصدارها، وفي تلك الأثناء يتم التأكد من ملاءمة السفينة للاستعاضة عن الشهادات الورقية التقليدية بنسخ مطبوعة من الشهادات الإلكترونية.





5.2 Owners and operators of Saudi ships holding and using electronic certificates must ensure that these certificates are controlled by the ship's Safety Management System, as described in Section 11 of the International Safety Management Code (ISM Code).

٥.٢ يجب على مالكي السفن السعودية ومشغليها التي تحمل الشهادات الإلكترونية وتستخدمها التأكد من أن هذه الشهادات يتم التحكم فيها من خلال نظام إدارة السلامة، كما هو موضح في القسم ١١ من المدونة الدولية لإدارة السلامة (ISM Code).

5.3 Owners and operators of Saudi ships must know how to verify electronic certificates and develop a clear manual or instructions explaining how to verify electronic certificates for flag state surveyors and PSC officers.

٥.٣ يجب على مالكي السفن السعودية ومشغليها معرفة كيفية التحقق من الشهادات الإلكترونية ووضع دليل أو تعليمات واضحة توضح كيفية التحقق من الشهادات الإلكترونية لمعايني دولة العلم و ضباط رقابة دولة الميناء.

وكيل الهيئة للنقل البحري

Deputy for Maritime Transport

عبد الرحمن بن معتوق الثنيان

Abdulrahman Matooq Althonayan